

مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية-12/11: تقديم المزيد من الوضوح القانوني

إن الفريق العامل المفتوح العضوية،

1- يرحب بالعمل الذي اضطلع به فريق الخبراء العامل المعني باستعراض المرفقات الأول والثالث والرابع والجوانب ذات الصلة في المرفق التاسع لاتفاقية بازل، ويحيط علماً بالمذكرة التي قدمها رئيساه المشاركان بشأن سبل المضي قدماً⁽¹⁾؛

2- يدعو الأطراف والجهات الأخرى إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، تعليقات بشأن السبيل الممكن للمضي قدماً وصولاً إلى الاجتماعين الخامس عشر والسادس عشر لمؤتمر الأطراف، على النحو المبين في التذييل الثاني لمرفق الوثيقة UNEP/CHW/OEWG.11/INF/30؛

3- يطلب إلى الأمانة أن تنشر التعليقات الواردة عملاً بالفقرة ٢ من هذا المقرر على الموقع الشبكي لاتفاقية بازل وأن تجمع تلك التعليقات لكي ينظر فيها فريق الخبراء العامل؛

4- يطلب إلى فريق الخبراء العامل أن يواصل عمله المتعلق باستعراض المرفقات، وفقاً للتذييل الأول لمرفق الوثيقة UNEP/CHW/OEWG.11/INF/30، باستخدام الوسائل الإلكترونية، وباجتماع المباشر رهناً بتوفر الموارد، وأن يعد توصيات بشأن التنقيحات على المرفق الرابع والمرفق التاسع (باء-1110) (B1110) لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر؛

5- يطلب إلى الأمانة أن تتيح للأطراف والمراقبين، بحلول 8 كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، التوصيات المتعلقة بالتنقيحات على المرفق الرابع والمرفق التاسع (باء-1110) المشار إليها في الفقرة ٤ من هذا المقرر؛

6- يدعو الأطراف والجهات الأخرى إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩، تعليقات بشأن التوصيات المتعلقة بتنقيحات المرفق الرابع والمرفق التاسع (باء-1110)؛

7- يطلب إلى الأمانة أن تنشر التعليقات الواردة عملاً بالفقرة 6 من هذا المقرر على الموقع الشبكي لاتفاقية بازل وأن تجمع تلك التعليقات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر؛

8- يوصي بأن ينظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر في إدراج استعراض القيد بباء-1110 (B1110) واستعراض القيد المماثل بباء-1180 (B1180) في اختصاصات فريق الخبراء العامل؛

9- يحيط علماً بالتعليقات التي قدمتها الأطراف بشأن ما إذا كان ينبغي النظر في استعراض المرفقات الثاني والثامن والتاسع لاتفاقية بازل⁽²⁾؛

10- يقترح أن ينظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر في تمديد ولاية فريق الخبراء العامل لتمكينه من تقييم آثار استعراض المرفقات الأول والثالث والرابع على المرفقات الأخرى للاتفاقية وعلى المقررات ذات

⁽¹⁾ UNEP/CHW/OEWG.11/1/INF/30.

⁽²⁾ UNEP/CHW/OEWG.11/INF/31.

الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، فيما يخص جملة أمور من بينها وثائق الإخطار والنقل ونسق الإبلاغ، وتقديم تقرير عن النتائج التي يتوصل إليها إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني عشر.